ضاربه مشتغل ذلك الفعل او شبهه عنه اي عن العمل في ذلك
الاسم بضميره اي بالعمل في ضميره او في متعلقه اي متعلق ذلك الاسم
او متعلق ضميره وحاصله ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا بالعمل
في ضمير ذلك الاسم او متعلقه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال
لا لسبب آخر بحيث لو سلط بمجرده رفع ذلك الاشتغال عليه
اي على ذلك الاسم اي احد الامرين الفعل او شبهه بعينه او بما يناسبه اي
يناسبه بالترادف او اللزوم لنصبه اي لنصب احد هذين الامرين
الاسم بالمفعولية كما هو الظاهر المتبادر فبقيد الاشتغال بالضمير او متعلقه
خرج نحو زيدا ضربت وبقيد الفراغ عن العمل فيه بمجرد ذلك
الاشتغال خرج نحو زيد ضربته فان المانع من عمل ضربت في زيد ليس
مجرد اشتغاله بضميره فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعه اياه ايضا
مانع عن ذلك وبتقييد النصب بالمفعولية خرج نحو كان
في نحو زيد كنت اياه ولم هنا صور اربع احدها اشتغال الفعل بالضمير
مع تقدير تسليطه بعينه والثاني اشتغاله بالضمير مع تقدير ما يناسب
الفعل بالترادف والثالث اشتغال الفعل بالضمير مع تقدير تسليط
الفعل المناسب باللزوم ولهذا اورد المصنف اربعة امثلة
ثلثة منها للمشتغل بالضمير باقسامه الثلثة وواحد للمشتغل
بالمتعلق كما لا يخفى وهي نحو زيدا ضربته مثال الفعل المشتغل
بالضمير مع تقدير تسليطه بعينه وزيدا مررت به مثال الفعل المشتغل

بالضمير مع تقدير تسليط ما يناسبه بالترادف فان مررت بعد
تعديته بالباء مرادف لجاوزت وزيدا ضربت غلامه مثال
الفعل المشتغل بالمتعلق وزيدا حبست عليه مثال الفعل المشتغل
بالضمير مع تقدير تسليط ما يناسبه باللزوم فان حبس الشيء
على الشيء يلزمه ملابسة المحبوس عليه ينصب زيد في هذه
الامثلة بفعل يفسره ما بعده اي ضربت يعني الفعل المفسر الناصب
لزيد في زيدا ضربته ضربت المقدر فان الاصل في ضربت زيدا
ضربته اضمر ضربت الاول لوجود مفسره اعني ضربت الثاني وعلى
هذا القياس جاوزت فانه مفسر بما يرادفه اعني مررت به
واهنت فانه مفسر بما يستلزمه اعني ضربت غلامه
فان ضرب الغلام يستلزم اهانة سيده ولابست فانه مفسر
بما يستلزمه اعني حبست عليه ثم ان الاسم الواقع في مظان
الاضمار على شريطة التفسير اما المختار او الواجب فيه الرفع والنصب
او يستوي فيه الامران والى هذه الصور الخمس اشار المصنف
فقال ويختار في الاسم المذكور الرفع بالابتداء اي بكونه مبتدأ
لان تجرده عن العوامل اللفظية يصحح رفعه بالابتداء ويرجح
عند عدم قرينة خلافه اي قرينة ترجح خلافه فالرفع يعني
النصب لان قرينتي الصحة فيهما متساويتان لان وجود ما له
صلاحية التفسير قرينة مصححة للنصب فحيث لم يرجح النصب

Copyright © King Saud University